العنف ضد المرأة.. الحالات تتفاقم وقانون مغيب

معنفة: تعرضت للضرب أكثر من مرة وطعنت في رقبتي!

استشارية: يجب التبليغ عن العنف الأسري حال هدد حياة المرأة.

محامٍ: ضعف القوانين الرادعة سبب رئيسيّ في ازدياد العنف.

أكاديميّ: نصوص الشرع لا تعيب لجوء المرأة إلى القضاء.

دراسة: العنف ضد النساء مرتفعٌ في كل من الأردن وفلسطين.

تشير الإحصاءات الرسمية والبيانات الصادرة عن مؤسسات نسوية فلسطينية إلى زيادة نسبة العنف ضد المرأة، وذلك في الفترة التي تبعت تفشي وباء كورونا داخل الأراضي الفلسطينية.

ورغم أن العنف ضد المرأة يعد انتهاكا لحقوق الإنسان، إلا أنه بات حدثًا يوميًّا لا يزال يبحث عن علاج طال انتظاره بين أروقة المؤسسات الرسمية والأهلية والقوانين الفلسطينية.

فريق التحقيق رصد تزايد حالات العنف ضد المرأة، وفتح الملف مع جهات الاختصاص بهدف الوقوف على مكامن القصور التي تحول دون طي هذا الملف رغم ما توليه المؤسسات الأهلية والدولية من اهتمام.

عنف متواصل

انطلق التحقيق برصد عدد من الحالات المعنفة في قطاع غزة واستمع مُعِدوه لتفاصيل وشهادات لتعرض تلك الحالات للعنف الجسدي والنفسي، الذي يُظهر مدى المعاناة الواقعة عليهن خلال فترة الحجر الصحي بسبب جائحة كورونا.

السيدة مها –اسم مستعار– التي تبلغ من العمر 35 عاماً وتقيم في محافظة خانيونس، قالت إنها تتعرض للعنف الجسدي والنفسي والحرمان من الموارد، ولديها مشاكل مع أطفالها بسبب المستوى الاقتصادي السيئ، وبطالة زوجها، وعدم قدرتها على إيجاد وظيفة.

وأضافت مها أن ابنها البالغ من العمر 12 سنة يمارس سلوكا عنيفا، حيث يقلد العنف الذي يرتكبه الأب على أمه وأخواته.

وتعاني السيدة من ضغوط نفسية شديدة بفعل العنف المرتكب الذي يُمارس عليها.

أما السيدة عطيات –اسم مستعار– البالغة من العمر 41 عامًا، أشارت إلى أنها تعرضت لأكثر من مرة للضرب المبرح من زوجها العاطل عن العمل، والذي ذهبت على إثره للمستشفى ومكثت فيه أكثر من مرة، موضحةً أنه في إحدى المرات قام زوجها بطعنها في رقبتها وأحدث لها ضررا بليغا.

الحالات السابقة جزء من معاناة النساء اللواتي يتعرضن للعنف الأسري، فبحسب التقرير الصادر عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في مارس الماضي تحت عنوان "أوضاع المرأة الفلسطينية عشية يوم المرأة العالمي"، فإن 58.2% من النساء المتزوجات حالياً أو اللواتي سبق لهن الزواج (15–64 سنة) في فلسطين تعرّضن للعنف (على الأقل لمرة واحدة) من قبل أزواجهن.

وبحسب التقرير كان العنف النفسي أكثر أنواع العنف الذي يمارس ضد النساء المتزوجات حالياً أو اللواتي سبق لهن الزواج، حيث تعرضت 57.2% من النساء للعنف النفسي (على الأقل لمرة واحدة).

وتعرضت 18.5% من النساء للعنف الجسدي (على الأقل لمرة واحدة)؛ وتعرضت 9.4% من النساء للعنف الجنسي خلال 12 شهراً سبقت الدراسة.

استكمل فريق التحقيق البحث حول المسببات التي تكمن خلف العنف ضد المرأة، بمقابلة الأخصائية هويدا الدريملي، التي تعرّف العنف ضد المرأة بأنه "عنف جسدي أو نفسي يشمل الانتهاكات الجنسية والاغتصاب والحرمان من الموارد والزواج القسري".

وقالت الدريملي إن العنف الجسدي يشمل السحل والضرب والكسر والحرمان، أما النفسي يندرج تحته الإهمال اللفظي والازدراء وكل أشكال العنف الذي يكون موجه لنفسية الإنسان ويؤثر على مستواه النفسي.

وحول سؤال فريق التحقيق عن تأثير العنف النفسي ضد النساء على المجتمع، أوضحت الدريملي أنه قد يؤدي إلى التفكير بالانتحار، وقد يصل إلى إنهاء الحياة، لذلك هو من أخطر الأنواع، لأنه لا يظهر مباشرة على الإنسان.

وينعكس العنف على تفكك الأسرة حيث يولّد العنف ضد المرأة، عنفًا ضد الأطفال في داخل الاسرة.

وفي إطار متابعتها الميدانية تعتقد الدريملي أن جائحة كورونا أدت لزيادة العنف ضد المرأة، حيث إن الكثير منهن فقدن أعمالهن مما أثر على ازدياد الفقر والعنف، كذلك الكثير من الرجال أيضاً فقدوا أعمالهم، مما زاد العنف على النساء.

وتابعت: بعض الرجال يعتقدون أن المرأة هي مجرد سلعة أو أداة للإنجاب، وربطت بين العنف ضدها وبين المستوى الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، حيث كلما زاد الفقر زاد العنف.

******** تزايد الأعداد**

ورغم أن العنف ضد المرأة من القضايا التي يتم تداولها دوما، إلا أن التحقيق بحث في الأسباب الكامنة حول ازدياده، في الوقت الذي تتزايد فيه تدخلات المؤسسات الأهلية الهادفة للحد منه، وتَوَجُّهُ المانحين لدعم البرامج الخاصة بحماية المرأة.

وفي هذا السياق قالت الدريملي إن المؤسسات النسوية تقدم خدمات الدعم النفسي والاقتصادي والقانوني للنساء اللواتي لا يستطعن رفع قضايا قانونية للحصول على حقوقها الشرعية.

وتعتقد الأخصائية أن الكثير من النساء يفضلن عدم تقديم شكاوى أو اللجوء للمؤسسات الأسرية لأسباب عديدة، مما يصعب على الجهات المختصة متابعة القضايا، والعمل على علاجها.

وتؤكد الدريملي أن هناك حالات عنف أسري يجب التبليغ عنها إلزاميا، وذلك في حال تعرضت المرأة لعنفٍ قد يودي بحياتها.

استكمال خيوط التحقيق أوصل فريق الإعداد إلى منسق الوحدة القانونية في بيت الصحافة في قطاع غزة عبد الله شرشرة، الذي أكد أن جائحة كورونا أثرت على النساء وقللت من وصولهم إلى قطاع العدالة في الفترة التي كانت فيها المحاكم مغلقة تبعاً لقرارات الحجر الصحي، وبالتالي فإن النساء عندما كنَّ يتعرضن للعنف المنزلي أو بحاجة إلى رفع دعاوى لها علاقة بحقوقها الأسرية، فإنهن كنَّ يتعرضن للعنف لعدم قدرتهن على الوصول إلى المحاكم جراء إغلاق بعضها في جائحة كورونا.

وأوضح شرشرة، أن جائحة كورونا أثرت على إضعاف الوضع الاقتصادي في فلسطين، خاصة في ظل الحصار وارتفاع نسب البطالة والفقر، وبالتالي خسر العديد من الأفراد مشاريعهم الصغيرة والمتوسطة، وكانت

النساء من أكثر المتضررين في هذا المجال، وخصوصاً اللواتي يعلن أسرهن عبر المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

وتشير دراسة أعدتها الأمم المتحدة أن الحجر الصحي الذي رافق تفشي وباء كورونا، أدى إلى انتشار العنف ضد المرأة في العالم العربي، حسب عينة شملت أكثر من 16 ألف شخص في 9 دول عربية، حيث أعربت واحدة على الأقل من كل ثلاث نساء عن خوفها من العنف المنزلي.

فيما بدا العنف ضد النساء مرتفعا في كل من الأردن وفلسطين، وفق الدراسة.

وفي هذا الإطار تقول هبة الزيان مديرة مكتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة في قطاع غزة، في حديث نقله الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة "إن أزمة كورونا وبقاء الأسر في البيت لفترات طويلة بسبب سياسات الإغلاق التي أعلنتها حكومة فلسطين للمحافظة على سلامة المواطن، أثرت على النساء والفتيات بشكل أكبر".

وأشارت إلى ارتفاع جرائم القتل ضد النساء خلال فترة كورونا، وكان ما بين 15–17 امرأة وفتاة فقدن حياتهن في الضفة الغربية وقطاع غزة لأسباب مختلفة منها عنف جسدي، ومنها ما ادُّعي أنه قتلٌ على خلفية الشرف، ومنها بسبب الميراث أو أسباب اقتصادية.

وتشدد الزيان أن مجمل الأرقام تكشف عن ارتفاع كبير جداً في فترة تقل عن 6 أشهر.

قانون غير رادع

الأرقام السابقة، دفعت فريق التحقيق للبحث في القوانين التي تحمي المرأة من العنف، وتحفظ لها حقوقها، حيث أكد منسق الوحدة القانونية عبد الله شرشرة أن ضعف القوانين الرادعة، وخاصة المتعلقة بالعنف ضد المرأة، هي سبب رئيسي في ازدياد العنف.

وقال: هذه القوانين لا تُمكّن النساء من العيش في بيئة سليمة في الحالات الاستثنائية مثل الحروب أو انتشار الأوبئة، وبالتالي ستزداد نسب العنف بعدم وجود رادع حقيقي.

وشدد شرشرة، أن غياب بعض القوانين، مثل قانون حماية الأسرة، أدّى الى ارتفاع نسب العنف بشكل مطرد سنويا، سواء كان هناك وباء كورونا أم لا.

المحامية في مركز العودة المجتمعي في خانيونس وعضو التجمع الديمقراطي للمحاميين نهال أبو دقة، قالت إنه لا يوجد قوانين رادعة لمن يمارس العنف ضد النساء، وهو ما زاد من الحالات خلال الفترات الأخيرة.

واستطردت أبو دقة: "الرئيس محمود عباس، أصدر قرارًا بقانون رقم (10) للعام 2014 معدلًا لنص المادة (98) من قانون العقوبات؛ ومضمون التعديل هو (إلغاء العذر المخفف كلما وقع الفعل على أنثى بدواعي الشرف)، إلا أن المحاكم المختصة في قطاع غزة لم تلتزم بالقرار.

وحسب قولها فإن الجناة فيما يتعلق بجرائم القتل على خلفية الشرف يستندون إلى هذه المادة من القانون ويخرجون من السجون بدون أي رادع قوي يردعهم من قتل الأخت أو الأم أو البنت.

من الجدير بالذكر أن مجلس الوزراء اتخذ قرارا للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني؛ وقرر تشكيل "اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة" في العام 2008.

****** رادع ديني**

ورغم القصور في القوانين التي تحمي المرأة من العنف، إلا أن الرادع الديني يجب أن يكون حاضرا، وفي هذا السياق يقول الدكتور ماهر أحمد السوسي عميد كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية "إن الإسلام خصّ المرأة بكثير من التشريعات التي تعمل على حمايتها من تغوّل الرجل عليها، ومن تركها فهو عاصٍ لله تعالى".

وشدد على أن الإسلام منع الاعتداء على المرأة بل إنه جرّم وحرّم الاعتداء على كل حقوقها، فالنصوص التي قررت العقوبات على الاعتداء على الحقوق لم تفرق بين رجل وامرأة.

وأوضح السوسي، أن الحق في الرجوع إلى القضاء في الإسلام مكفول للرجال والنساء معاً، ولم يرد في نصوص الشرع ما يدل على أن الإسلام أعاب على المرأة اللجوء إلى القضاء عند الاعتداء على أي حقٍّ من حقوقها.

وأردف بأن حقوق الزوجة على زوجها تتلخص في حسن المعاشرة، والعشرة بالمعروف، والنفقة والمهر، فهذه هي الحقوق التي تقررت للزوجة شرعاً، والتي تضمن للزوجة حياة كريمة، يمكنها من خلالها ممارسة دورها الاجتماعي المنشود.

خلص فريق التحقيق إلى أن ارتفاع الجرائم يعد مؤشّراً على غياب وعي مجتمعي يجرّم العنف بكلّ أشكاله، في ظل قدم التشريعات الفلسطينية، حيث مرت أكثر من 70 عاماً على هذَين القانونَين، وهذا ما يؤكّد الحاجة إلى إقرار القوانين التي تحمي النساء، وفي مقدّمتها قانون حماية الأسرة من العنف الذي لم يقر مشروعه منذ أكثر من 18عاماً.

تحرير مجموعة رقم 2

عطية خضر عبد بحر

لؤي عماد أبو خوصة

هناء وادي